

هذه لائحة  
المرشحين  
١٧/١٠/٢٠١٧

MIS

الشؤون الإدارية  
President  
١٧/١٠/٢٠١٧

السيدة الأستاذة الدكتور / مها على حسن إبراهيم  
عميد كلية التربية  
تحية طيبة وبعد ..

بمناسبة صدور القرار الوزاري رقم ( ٥٢٤١ ) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٠ بتشكيل اللجنة المختصة بترشيح رؤساء الجامعات وعمداء الكليات والمعاهد وتنظيم عملها وإجراءات وشروط الترشيح ، والقرار الوزاري رقم ( ٢٤٤٤ ) بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢٨ بتشكيل اللجنة المختصة بترشيح عميد كلية التربية ، ونظراً لخلو منصب عميد الكلية الموقر اعتباراً من ٢٠١٧/١٠/٢٧ .

فالمرجو التكرم بالعلم والتفضل بالتنبيه وإتخاذ اللازم نحو تعميم الإعلان المرفق على الأقسام العلمية بكليةكم الموقرة وإعلانه بلوحة الاعلانات بالكلية و نشره على الموقع الالكتروني الخاص بالكلية ومواقع التواصل الاجتماعي للكلية ( فيس بوك - تويتر - ..... الخ ) إن وجدت حتى يحاط الأساتذة العاملون علماً بما ورد فيه .

كما يرجى التفضل بالتنبيه نحو حث السادة الزملاء الأساتذة من أعضاء هيئة التدريس العاملين على التقدم للترشيح لمنصب العميد ، وذلك حتى تتمتع قاعدة الاختيار أمام اللجنة ويتم ترشيح الأكفأ ، والأنسب ، والأجدر لشغل هذا المنصب الرفيع .

كما نحيط سيادتكم علماً بأنه سيتم نشر الإعلان على الموقع الرسمي لجامعة الإسكندرية تحقيقاً لذات الغرض .

مرفق طيه :-

- ١- صورة من القرار الوزاري رقم ( ٥٢٤١ ) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٠ .
- ٢- صورة من القرار الوزاري رقم ( ٢٤٤٤ ) بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢٨ .
- ٣- الجدول الزمني بإجراءات الترشيح .
- ٤- صورة من إعلان عن شغل وظيفة عميد الكلية وشروط التقدم لها .
- ٥- النماذج التي يتعين على المتقدم استيفاؤها وتقديمها للأمانة الفنية للجنة اختيار العمداء بمكتب رئيس الجامعة .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام وعظيم التقدير ..

رئيس الجامعة

رئيس لجنة اختيار العمداء

أ.د. عصام أحمد الكردي

بمستند رقم ١١٧٧  
تاريخ ١١ / ٧ / ٢٠١٧  
السيد / د. محمد عبد الرحمن  
مدير المكتب  
م.ع.م

أ.د. عصام أحمد الكردي  
رئيس اللجنة  
١٧/١٠/٢٠١٧

١٩٤٧٨٠  
١٧/١٠/٢٠١٧



### جامعة الإسكندرية إعلان عن وظيفة عميد كلية التربية

تعلم جامعة الإسكندرية عن خلو منصب عميد كلية التربية اعتباراً من ٢٧/١٠/٢٠١٧، ووفقاً لأحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ والقرار الوزاري رقم ٥٢٤١ بتاريخ ٢٠/١٠/٢٠١٦ والقرار الوزاري رقم (٢٤٤٤) بتاريخ ٢٨/٦/٢٠١٧ بتشكيل اللجنة المختصة بترشيح عميد كلية التربية جامعة الإسكندرية، فعلى من يرغب التقدم للترشح لوظيفة عميد كلية التربية أن يكون مستوفياً للشروط التالية:-

- ١- أن يكون من الأساتذة العاملين بالكلية عند الترشح و لا يقبل ترشح المعار أو المنتدب ندباً كنياً إلا بعد استلام العمل بالكلية.
- ٢- ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية في إحدى الجرائم المنصوص عليها في قانون العقوبات أو ما يماثلها من جرائم القوانين الخاصة أو بعقوبة مقيدة للحرية في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
- ٣- ألا يكون قد وقع عليه جزاء تأديبي إلا إذا تم الغاؤه قضائياً أو إدارياً أو تمسحبه من قبل السلطة المختصة.
- ٤- ألا يكون المرشح متولياً أي منصب حزبي وقت الترشح وفترة مدة توليه المنصب.
- تقدم الأوراق للأمانة الفنية للجنة اختيار العمداء بإدارة الجامعة (بمكتب د/١/ رئيس الجامعة) على أن يتقدم المرشح بعدد ( ٧ ) صوراً شخصية و المستندات التالية (أصل + عدد ٦ صور):-
  - ١- طلب ترشح ( موضحاً به الاسم رباعى - الوظيفة الحالية - العنوان - رقم التليفون - البريد الإلكتروني )
  - ٢- صورة بطاقة الرقم القومي.
  - ٣- بيان بالحالة الوظيفية معتمداً من الجامعة موضحاً به ( الوظائف والمناصب الإدارية التي تقلدها المرشح - الإعارات - لانتدابات - المهام النوعية - الأجازات - المهام الرسمية / القومية التي كلف بها المتقدم لتمثيل الدولة ، الجامعة ، الكلية ..... )
  - ٤- السيرة الذاتية وما يؤيدها من مستندات .
  - ٥- خطة العمل مبيناً بها أوجه التصور وطرق الإصلاح ومقترحات التنمية والتطوير .
  - ٦- إقرار بعدم توقيع عقوبة جنائية أو تأديبية ، وعدم تولي أي منصب حزبي في الحال أو المآل خلال مدة تولي منصب العميد و أن جميع السفريات خارج البلاد خلال الخمس سنوات السابقة كانت طبقاً لصحيح قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاته.
  - ٧- عرض تقديمي ( presentation ) على CD موضحاً به الخطة التنفيذية لخطة العمل الواردة في البند (٥) متضمنة الجدول الزمني للتنفيذ ومصادر التمويل .

### ملحوظة

تقدم الطلبات باسم السيد أ.د رئيس الجامعة ، رئيس اللجنة المختصة بترشيح السادة الأساتذة لشغل وظيفة عميد كلية التربية ، وذلك اعتباراً من يوم الاثنين الموافق ٣١/٧/٢٠١٧ وحتى يوم الأحد الموافق ٢٠١٧/٨/٦ وذلك من الساعة الثانية عشرة ظهراً إلى الساعة الثانية بعد الظهر بمقر الأمانة الفنية للجنة اختيار العمداء بمكتب رئيس الجامعة ، علماً بأنه لن يلتفت إلى الطلبات التي ترد بعد الميعاد .

رئيس الجامعة

رئيس لجنة اختيار العمداء

أ.د عصام أحمد الكردى



رقم ٤٤٤  
تاريخ ٢٠١٧/٦/٢٨  
قرار وزاري

### وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

بعد الإطلاع

- على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المطه له،
- وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية بالقانون رقم ٥٢ لسنة ٢٠١٤ الصادر بشأن تعديل أحكام قانون تنظيم الجامعات،
- وعلى القرار الوزاري رقم (٥٢٤١) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٠ بشأن تشكيل اللجنة المختصة بترشيح رؤساء الجامعات وعمداء الكليات والمعاهد وتنظيم عملها وإجراءات وشروط الترشيح،
- وعلى كتاب السيد الأستاذ الدكتور رئيس جامعة الإسكندرية.

قرر

( المادة الأولى )

تشكل اللجنة المختصة بترشيح عميد كلية التربية - جامعة الإسكندرية على النحو التالي :-

ممثلين الجامعة في عضوية اللجنة :

رئيساً	رئيس الجامعة	د/ عصام أحمد الكري
أساسي	الأستاذ المتفرغ بكلية زراعة ساياها باشا - عميد الكلية الأسبق	د/ إبراهيم فتح الله رحاب
أساسي	الأستاذ بكلية الهندسة - وزير الري والموارد المائية الأسبق	د/ عصام محمد مراد مغازي
إحتياطي	الأستاذ المتفرغ بكلية الطب - نقيب رئيس الجامعة لشئون خدمة المجتمع	د/ محمود علي النشون
	السابق	

أعضاء لجنة كلية التربية :

أساسي	الأستاذ المتفرغ قسم أصول التربية	د/ عنتر لطفى محمد المزين
أساسي	أستاذ متفرغ وقائم بعمل رئيس قسم أصول التربية	د/ شبل بدران محمد الغريب
إحتياطي	الأستاذ المتفرغ بقسم علم النفس التربوي	د/ منصور عبد العظيم حامد منسي
	( المادة الثانية )	

على جميع الجهات تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه وبمعل به اعتباراً من تاريخ صدوره.

وزير التعليم العالي

والبحث العلمي

عبدالله

( أ.د. خالد محمد الخطار )

صورة مبلغة للمسيد الأستاذ الدكتور/ رئيس الجامعة

27941085



جمهورية مصر العربية

وزارة التعليم العالي

الوزير

قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رقم (٥٤٤) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٠

بشأن تشكيل اللجنة المختصة بترشيح رؤساء الجامعات وعمداء الكليات والمعاهد  
ونظيره عمدها، وإجراءات وشروط الترشيح ومعايير الاختيار

وزير التعليم العالي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

- بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٦) لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والجهة التنفيذية،
- وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥٢ لسنة ٢٠١٤ بشأن تعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجامعات،
- وعلى التقرير المقدم من اللجنة الاستشارية القانونية بالمجلس الأعلى للجامعات،
- وبعد موافقة المجلس الأعلى للجامعات بجلسته رقم (٦٥٤) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/١٤.

## قرار

## المادة الأولى

تشكل اللجنة المختصة بترشيح المتقدمين لشغل وظيفة رئيس الجامعة بقرار من وزير التعليم العالي بعد موافقة المجلس الأعلى للجامعات، وتتكون هذه اللجنة من سبعة أعضاء يتولى المجلس الأعلى للجامعات ترشيح أربعة منهم أساسيين بالإضافة لعضو آخر احتياطي من ذوي الخبرة في مجال التعليم الجامعي علي أن يكون من بينهم أحد رؤساء الجامعات والذي تستند إليه رئاسة اللجنة.

ويتولى مجلس الجامعة المعنية اختيار الأعضاء الثلاثة الباقين الأساسيين بالإضافة لرشح آخر احتياطي من غير المرشحين لشغل الوظيفة، علي أن يكونوا من رموز الجامعة ممن تقلبوا مناصب إدارية أو صامة ولهم خبرة في مجال التعليم الجامعي والإدارة، وفي حالة الجامعات المنشأة حديثاً يجوز لمجلس الجامعة اختيارهم من الجامعات الأخرى.

## المادة الثانية

تشكل اللجنة المختصة بترشيح المتقدمين لشغل وظيفة عميد الكلية أو المعهد بقرار من وزير التعليم العالي وتتكون هذه اللجنة من خمسة أعضاء يتولى رئيس الجامعة اختيار ثلاثة منهم أساسيين بالإضافة لعضو آخر احتياطي علي أن يكون من بين الأعضاء الثلاثة الأساسيين رئيس الجامعة أو أحد نوابه وفي هذه الحالة تستند إليه رئاسة اللجنة وفي حالة قيام مانع لديهم تستند رئاسة اللجنة لأقدم

27941005



جمهورية مصر العربية

وزارة التعليم العالي  
الوزير

العمداء فالأحدث ويتولى مجلس الجامعة اختيار العضوين الآخرين الأساسيين بالإضافة إلى عضو آخر احتياطي وذلك من بين شاطئي وظائف الأساتذة سواء في الكلية أو في كليات الجامعة الأخرى في حالة عدم وجود أساتذة في الكلية، علي أن يكون ذلك بالاقتراع العمومي.

ويراعي عند اختيار ممثلي الكلية أن يكونوا من رموز الكلية سواء من بين أعضاء مجلس الكلية أو من خارجه من ذوي الخبرة في التعليم الجامعي ، ويمكن لمجلس الكلية اختيار أحد رموز العمل الجامعي سواء من كليات أخرى داخل الجامعة أو من خارجها مع مراعاة،

• ألا يكون أحدهم ممن يتولي مناصب إدارية بالجامعة أو أحد كلياتها ومعاهدها وقت الاختيار (عميد - وكيل).

• ألا يكون بين أحدهم وبين أحد المتقدمين لشغل المنصب صلة قرابة أو مصاهرة حتى الدرجة الرابعة أو شراكة من أي نوع أو خصومة قضائية .

وتكون مدة العهدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

#### (المادة الخامسة)

في حالة خلو الكلية أو المعهد من الأساتذة العاملين لرئيس الجامعة أن يشهد لمدة لا تتجاوز سنة أحد الأساتذة المتفرجين أو أحد الأساتذة من الكليات أو المعاهد الأخرى التابعة للجامعة أو أحد الأساتذة المساعدين من ذات الكلية أو المعهد للقيام بعمل العميد .

#### (المادة السادسة)

يشترط للمرشح لوظيفة رئيس الجامعة أو عميد الكلية أو المعهد ما يلي:


1) أن يكون المتقدم لترشيح من الأساتذة العاملين بإحدى الجامعات الحكومية علي أن يكون قد أمضى خمس سنوات في درجة الأستاذية لمن يرغب في الترشيح لوظيفة رئيس الجامعة، وأن يكون أمتاداً عاملاً بالكلية أو المعهد حال الترشيح لمنهدة أي منهما ولا يقبل ترشيح المصار أو المنتدب ندباً كلياً إلا بعد استلام عمله بالكلية أو المعهد.

2) ألا يكون قد سبق الحكم عليه بمقوية جنائية في إحدى الجرائم المنصوص عليها في قانون العقوبات أو ما يماثلها من جرائم في القوانين الخاصة أو بمقوية مقيدة للحرية في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .

3) ألا يكون قد وقع عليه جزاء تأديبي (إلا إذا تم إلغاؤه أو إذا تم منهو الجزاء أو سحبه من قبل السلطة المختصة.

4) ألا يكون المرشح متولياً أي منصب حزبي وقت الترشيح وظيلة منه تولية المنصب.

27941005



جمهورية مصر العربية  
وزارة التعليم العالي  
الموزير

(المادة الخامسة)

تختص اللجنة بما يلي:

- ١) الإعلان من خلو الوظيفة قبل نهاية ائدة بأربعة أشهر علي الأقل وإعداد الجدول الزمني لعملها.
- ٢) فتح باب التقدم وتلقي الأوراق لمدة اسبوع علي الأقل علي أن يتقدم المرشحون بأوراق ترشحهم الي اللجنة متضمنة طلب الترشيح وبيان حالة رسمي من الجامعة المختصة مضمونها بالصيرة الذاتية للمرشح وما يؤيدها وخطة العمل الخاصة به مبينا بها أوجه التطوير وطرق الإصلاح ومقترحات التنمية والتطوير طبقا للوظيفة المتقدم لها كما يلتزم بتقديم شكل ما تطلبه اللجنة من مستندات لازمة للترشيح ويؤشر علي ملف التقدم من الموظف المختص بما يفيد ساهمة وتاريخ التقديم (تسلم أوراق الترشيح لأمانة المجلس الأعلى للجامعات في حالة التقدم فنصيب رئيس الجامعة).
- ٣) شخص أوراق المتقدمين واستبعاد غير المستوية للشروط القانونية للترشيح بقرار مسبب منها يثبت مضمونه في محاضر أعمال اللجنة ويعلن للمستبعد خلال ٤٨ ساعة وهي اللجنة التي فيما يقدم إليها من طعون علي المرشحين أو تظلمات من المستبعدين خلال اسبوع من تاريخ تقديم التظلم أو الطعن.
- ٤) تختار اللجنة الثلاثة الحاصلين علي أعلى الدرجات وفقا لتعايير المناضلة المرفقة بالقرار وترفع توصياتها الي وزير التعليم العالي بالنسبة لرئيس الجامعة والتي رئيس الجامعة بالنسبة للعميد توطئة لعرضها علي السلطة المختصة فإذا تبين للوزير عدم توافر أي من الشروط أو القومات لشغل الوظيفة في المرشحين يتم إعادة الإجراءات مرة أخرى.

(المادة السادسة)

يكون عمل لجان اختيار القيادات الجامعية والمصاهد المنصوص عليها في المادتين الأولى والثانية من هذا القرار سنة أكاديمية واحدة تنتهي في نهاية العام الأكاديمي في ٧/٢٠١٤.

27941005



جمهورية مصر العربية

وزارة التعليم العالي  
الوزراء

## (المادة الثانية)

تشكل لجنة استشارية قانونية بالمجلس الأعلى للجامعات برئاسة أمين المجلس الأعلى للجامعات وعضوية المستشار القانوني للمجلس الأعلى للجامعات والمستشار القانوني لوزير التعليم العالي ويمكن للجنة أن تستعين بالمستشار القانوني للجامعة المعنية بالأمر المعروض على اللجنة.

وتختص هذه اللجنة بفحص أية تظلمات تعرض عليها وتبدي في شأنها رأياً قانونياً وتتلقى أية استفسارات من أي من الجامعات فيما يتعلق بتطبيق أحكام القرار بقانون رقم ٥٢ لسنة ٢٠١٤ ، كما تختص بنظر ما يحيله إليها وزير التعليم العالي رئيس المجلس الأعلى للجامعات من موضوعات متعلقة بمجال عملها وتعرض توصياتها على المجلس الأعلى للجامعات.

## (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ويحل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره ويلغى القرار الوزاري رقم ٢٦٦٥ لسنة ٢٠١٥ و ككل قرار يخالف أحكامه ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذ ما كلفه فيهما يخصه.

وزير التعليم العالي والمستشار التعليمي

ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

الدكتور أسد محمد الشيباني



الجدول الزمني لاختيار عمداء الكليات الأتية

( الفنون الجميلة - الدراسات الاقتصادية - رياض الأطفال - طب بيطري - زراعة سايا باشا - التربية )

الفترة الزمنية	التاريخ الزمني للخطوة
الاثنين الموافق ٢٠١٧/٧/٣١	فتح باب التقدم
الاثنين الموافق ٢٠١٧/٨/٦	غلق باب التقدم
الثلاثاء الموافق ٢٠١٧/٨/٨	إعلان الأسماء المتقدمة
الأربعاء والخميس ٢٠١٧/٨/٩ - ١٠	فترة تلقي الطعون
الاثنين والاثنين ٢٠١٧/٨/١٤ - ١٣	النظر في الطعون
الثلاثاء الموافق ٢٠١٧/٨/١٥	إعلان الأسماء النهائية
مراجعة المقابلات	
السبت الموافق ٢٠١٧/٨/١٩	كلية ( الفنون الجميلة - الدراسات الاقتصادية )
الأحد الموافق ٢٠١٧/٨/٢٠	كلية ( رياض الأطفال - طب بيطري )
الاثنين الموافق ٢٠١٧/٨/٢١	كلية ( زراعة سايا باشا - التربية )

- يتم ترتيب المتقدمين للمقابلات الشخصية وفقاً لاسبقية التقدم بطلب الترشح
- تبدأ المقابلات في تمام الساعة العاشرة صباحاً بمكتب أ.د رئيس الجامعة
- مدة العرض التقديمي ( ١٠ ) دقائق.

رئيس الجامعة

رئيس لجنة اختيار عمداء

٢٠١٧  
أ.د عصام أحمد الكردى

رذق



## إتسرار

أقر أنا السيد ا.د./

المتقدم لشغل وظيفة عميد كلية ..... بأنه :

١. لم يسبق الحكم علىه بعقوبة جنائية فى إحدى الجرائم المنصوص عليها فى قانون العقوبات أو مايمثلها من جرائم فى القوانين الخاصة أو بعقوبة مفيدة للحرية فى جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة .

٢. لم يوقع على جزاء تأديبى.

٣. لا أتولى أى منصب حزبى حالياً ولن أتولى أى منصب حزبى طيلة مدة تولى منصب العميد.

٤. جميع السفريات التى قمت بها خارج البلاد خلال الخمس سنوات السابقة كانت طبقاً لصحيح

قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

### المقر بها فيه

: الأسم

: الوظيفة

: التوقيع

: التاريخ

د/د

لجنة اختيار العمداء

طلب شغل وظيفة عميد كلية ..... بجامعة الإسكندرية

السيد الأستاذ الدكتور / رئيس جامعة الإسكندرية رئيس لجنة اختيار العمداء

تحيةة طيبة وبعد ...

بناء على إعلان الجامعة (داخليا) بتاريخ ١٠/٧/٢٠١٧ الخاص بوظيفة عميد كلية ..... بجامعة الإسكندرية .

أشرف بأن أقدم بطلبى هذا لشغل وظيفة عميد كلية ..... علماً بأننى على رأس العمل حالياً وأشغل وظيفة ..... ومرفق طيه المستندات المطلوبة .

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الاحترام

مقدم الطلب

الاسم : .....  
العنوان : .....  
رقم التليفون : .....  
البريد الإلكتروني : .....  
التاريخ : .....  
التوقيع : .....

المرفقات : عدد (٧) صور فوتوغرافية حديثة (مقاس ٤×٦) ، وأصل + (٦) صور من المستندات الآتية :-

١. صورة بطاقة الرقم القومى
٢. بيان بالحالة الوظيفية معتمد من الجامعة موضحاً به ( الوظائف والمناصب الإدارية التى تقلدها المتقدم - الاعازات - الانتدابات - المهام العلمية - الأجازات - المهام الرسمية / القومية التى كلف بها المتقدم لتمثيل الدولة ، الجامعة ، الكلية ..... )
٣. السيرة الذاتية وما يؤيدها من مستندات .
٤. خطة العمل مبيناً بها أوجه النقص وطرق الإصلاح ومقترحات التنمية والتطوير .
٥. إقرار بعدم توقيع عقوبة جنائية أو تأديبية ، وعدم تولي أى منصب حزبي فى الحال أو المال خلال مدة تولي منصب العميد و أن جميع السفريات خارج البلاد خلال الخمس سنوات السابقة كانت طبقاً لصحيح قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

عرض تقديمى ( presentation ) على CD موضحاً به الخطة التنفيذية لخطة العمل الواردة

فى البند ( ٤ ) متضمنة الجدول الزمنى للتنفيذ ومصادر التمويل.